جمعية تنمية قدرات خريجي الثانوي

ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (1852)

الميثاق الأخلاقي

مقدمة
الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر النظامية للجمعية.

تمهيد:

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولذا تبوأت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا الدينية والاجتماعية وانسجامها التام معها.

وتسعى الجمعية الخيرية لرعاية مرضى الروماتيزم لتطبيق أعلى المعايير اللازمة للالتزام بميثاق الشرف الأخلاقي

إدارة الجمعية

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في الجمعية، والمؤثرة في سلوكهم.

العاملون: كل من يعمل في الجمعية من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على الجمعية أو يتأثر بها.

المستفيد: الذي أنشئت الجمعية لخدمته.

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية بالجمعية على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

أهداف الميثاق:

- تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل بالجمعية.
- توجيه سلوك العاملين في الجمعية.
- تحفيز العاملين في الجمعية للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه
- تعزيز الممارسات الإيجابية في الجمعية، وتحسين أو تصحيح ما عداها
- ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة الجمعية

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق:

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والإلتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول .وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة، هي :

1. الاستنادإلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة

2. مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية .
3. الإستفادة من الدليل الإسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية
4. النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات
5. تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل بالجمعية بكافة مستوياتهم من (مجلس الإدارة وقيادات الجمعية والعاملين والمستفيدين)

فوائد الإلتزام بالميثاق الأخلاقي:

- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنُص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الإجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.
- يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين بالجمعية.
- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع الجمعية والمستفيد والعمل الخيري.
- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح الجمعية
- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
- يحمي سمعة الجمعية ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
- يعين العاملين على تقويم ذواتهم
- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
- يقدم نموذجا قابلاً للاحتذاء به داخل الجمعية وخارجها
- يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة ، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس، عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم.

مواد الميثاق:

الفصل الأول: أخلاق أساسية:

- الإلتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً
- احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها 3 .
- البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم 4 .
- احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن
- التكامل مع العاملين في الجمعية والمشاركة معهم في تنمية أعمال الجمعية
- تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع
- تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر
- الولاء للجمعية، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية عملها
- النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والجمعية، مع نسبة التميز لأصحابه
- تقديم القدوة الحسنة للعاملين في الجمعية
- المحافظة على البيئة ومكوناتها. والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها .
- التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف
- لمحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والجمعية والمستفيدين
- الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس .
- الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة .

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية

1. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من الجمعية
2. التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة لكل شخص دون إنشغاله بأمور أخرى
3. الالتزام بالقواعد وأصول المهنية للعمل
4. تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل
5. الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل
6. الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقيات والمتطلبات بينه وبين الجمعية.أو مع أي جهة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها
7. الدفاع بموضوعية عن الجمعية حين تتعرض إلى أي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة
8. تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحيات الموظف، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار
9. تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة .
10. المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية
11. تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات
12. الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل .
13. المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين
14. تقدير الشراكة والتكامل بين الجمعية وأي جهة أخرى
15. توطين الخبرة واستدامتها في الجمعية ونقل المعرفة
16. التواصل الفعال بما يحقق أهداف الجمعية، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة
17. الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد

18. منح الاولية لأمن وسلامة وتجنيب الجمعية أي مخاطر .

19. التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

1. تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
2. الحفاظ على أصول الجمعية وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
3. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً
4. تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة
5. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية
6. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ
7. التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن
8. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة
9. رفض الرشوة والسعي لمكافحتها .
10. عدم التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الاموال أو تمويل الإرهاب
11. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق الجمعية والعاملين بها.

الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد :

1. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة
2. العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
3. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد
4. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار
5. حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنويا
6. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد

7. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة .
8. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز .
9. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطييب خاطره وتوجيهه لما في صالحه .
10. التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح .
11. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب .
12. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

1. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم
2. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم
3. التعامل بعدل وإنصاف
4. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية
5. تشجيع روح المبادرة والإبتكار
6. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها
7. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة
8. التواضع.

الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

1. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في الجمعية
2. توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية
3. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق
4. تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

1. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد فيما يخص التعامل بين الجنسين.
2. تعزيز روح الأخُوة، ونشر أجواء المودة والاحترام
3. الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم
4. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة
5. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق
6. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية
7. مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية
8. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط .
9. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم الجمعية والمستفيد.

نص الميثاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاه، وبعد:

فنظرا لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030 ،وبصفتي عاملاً في الجمعية فإني أجتهد مخلصا فيما يلي:

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري . وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية وإلتزام، وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان، وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه .وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالجمعية، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المهني .واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً الله العون والسداد .

الاسم

الوظيفة: .....

التوقيع.....:

جمعية تنمية قدرات خريجي الثانوي
ترخيص رقم (1852)